



مصرف اسيا العراق الإسلامي للاستثمار والتمويل

ميثاق لجنة المعايير البيئية والاجتماعية والحوكمة المؤسسية والأستدامة

تم تحديث الميثاق بناء على دليل المعايير البيئية والاجتماعية والحوكمة المؤسسية للمصارف الصادر عن البنك المركزي العراقي 2024

المقدمة

حرصاً من المصرف على الالتزام بمعايير الممارسات الواجبة الخاصة بالحاكمة المؤسسية وبهدف مراقبة تطبيق " دليل المعايير البيئية والاجتماعية والحوكمة المؤسسية للمصارف" فقد عمل على تشكيل لجنة "المعايير البيئية والاجتماعية والحوكمة المؤسسية" يولي المصرف اهتماماً كبيراً لممارسات الحوكمة المؤسسية السليمة كما يلتزم مجلس إدارة المصرف بتطبيق أعلى معايير الأداء المهنية على جميع نشاطات المصرف، ويتبع في هذا المجال تعليمات البنك المركزي العراقي وافضل الممارسات الدولية التي تضمنتها توصيات لجنة بازل حول الحوكمة المؤسسية ودليل المعايير البيئية والاجتماعية و الحوكمة المؤسسية للمصارف، كما يلتزم مجلس الإدارة بتطبيق الدليل بما يتوافق مع بيئة العمل المصرفي العراقي والأطر التشريعية والقانونية المنظمة لأعمال المصرف.

التعريفات

يكون للكلمات والعبارات الواردة في هذا الدليل المعاني المحددة لها فيما بعد ما لم تدل القرينة أو السياق على غير ذلك، ويتم الرجوع الى قانون البنك المركزي العراقي بشأن أية تعريفات أخرى لم ترد في هذا الدليل:

المصرف

رئيس المجلس

المجلس

مصرف اسيا العراق الإسلامي للاستثمار والتمويل
رئيس مجلس إدارة مصرف اسيا العراق الإسلامي للاستثمار والتمويل
مجلس إدارة المصرف مصرف اسيا العراق الإسلامي للاستثمار والتمويل

الحوكمة المؤسسية

هي مجموعة الأنظمة الشاملة التي تحدد العلاقات بين مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية للمصرف وحملة الأسهم وأصحاب المصالح الأخرى، تتناول الحوكمة النظام الذي يتم من خلاله توجيه المصرف والرقابة على أنشطته من قبل مجلس الإدارة والذي يؤثر على :

- ✓ تحديد استراتيجية المصرف، المتضمن استراتيجية المعايير البيئية والاجتماعية والحوكمة المؤسسية .
- ✓ إدارة مخاطر المصرف، بما في ذلك المخاطر للمعايير البيئية والاجتماعية .
- ✓ عمليات المصرف ،
- ✓ التوازن بين حقوق المساهمين ومصالح المودعين مع مراعاة مصالح اصحاب المصالح الآخرين.
- ✓ امتثال المصرف لجميع القوانين والقواعد والضوابط المعمول بها
- ✓ ممارسات الإبلاغ لضمان الإفصاح الكامل والشفافية في جميع الجوانب الجوهرية – المالية وغير المالية

حوكمة لجنة المعايير البيئية والاجتماعية

يشير هذا الميثاق الى الأدوات التي تساعد في تقييم ممارسات الإدارة للمعايير البيئية والاجتماعية في المصرف او تقييمها ذاتيا ويمكن ان تقيس تلك الممارسات مقارنة بممارسات السوق الجيدة في الجوانب البيئية والاجتماعية .

عمليات حوكمة المعايير البيئية والاجتماعية والحوكمة المؤسسية
يشير نظام ادارة المخاطر للمعايير البيئية والاجتماعية الى السياسات والأجراءات والأدوات اللازمة لتحديد وتقييم مراقبة وادارة او تخفيف التعرض للمخاطر البيئية والاجتماعية وينبغي ان يكون ذلك جزءا لا يتجزأ من ادارة المخاطر للمصرف.

أهداف لجنة المعايير البيئية والاجتماعية والحوكمة المؤسسية
مراقبة والأشراف على الحفاظ على المعايير البيئية والاجتماعية والحوكمة المؤسسية بما في ذلك شؤون المناخ / المتعلقة بالمناخ .

الحوكمة المؤسسية
هي مجموعة الأنظمة الشاملة التي تحدد العلاقات بين مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية للمصرف وحملة الأسهم وأصحاب المصالح الأخرى، تتناول الحوكمة النظام الذي يتم من خلاله توجيه المصرف والرقابة على انشطته من قبل مجلس الإدارة والذي يؤثر على :

- ✓ تحديد استراتيجية المصرف، المتضمن استراتيجية المعايير البيئية والاجتماعية والحوكمة المؤسسية .
- ✓ إدارة مخاطر المصرف، بما في ذلك المخاطر للمعايير البيئية والاجتماعية .
- ✓ عمليات المصرف ،
- ✓ التوازن بين حقوق المساهمين ومصالح المودعين مع مراعاة مصالح اصحاب المصالح الآخرين.
- ✓ امتثال المصرف لجميع القوانين والقواعد والضوابط المعمول بها
- ✓ ممارسات الإبلاغ لضمان الإفصاح الكامل والشفافية في جميع الجوانب الجوهرية – المالية وغير المالية .

المعايير البيئية
تشمل (تأثير المصرف على البيئة الطبيعية , المناخ, الانبعاث الكربوني , انشطة المؤسسة الخاصة بشأن الموردين وزبائن المصرف , استهلاك الطاقة , ادارة النفايات والتلوث , استخدام المواد البلاستيكية , اعادة التدوير , استخدام الأراضي بما في ذلك ازالة الغابات , التنوع البيولوجي وفقدان الطبيعة , الأهداف والأفصاحات , تخطيط الانتقال .

المعايير الاجتماعية

وتشمل (التفاعل مع اصحاب المصالح والتأثير عليهم, القوة العاملة والسلامة البدنية والعقلية, الأبلاغ عن المخالفات والأجر العادل, الأبلاغ عن فجوة الأجور بين الجنسين والتنوع العرقي, زبائن المصرف والمنافسة العادلة, الموردون, مخاطر العبودية الحديثة, حقوق الإنسان, الانتهاكات المجاميع والشراكات الاجتماعية

الإدارة التنفيذية

تشمل المدير المفوض للمصرف ومعاون المدير المفوض ومدير الائتمان والمدير المالي ومدير العمليات ومدير العمليات المصرفية الدولية ومدير الخدمات المصرفية المحلية ومدير التدقيق الداخلي ومدير مكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب ومدير الموارد البشرية " شؤون الموظفين " ومدير الادارة " الشؤون الادارية " ومدير الفرع الرئيسي ومدير ادارة المخاطر ومدير الخزينة ومدير الامتثال وأي موظف له سلطة تنفيذية موازية لأي من سلطات أي من المذكورين ويرتبط وظيفيا مباشرة بالمدير المفوض أو المدير الاقليمي وأي شخص آخر بمستوى المدير يطلب منه البنك المركزي الالتزام بالمتطلبات الواردة بقانون البنك المركزي العراقي رقم (56) لسنة 2004 وقانون المصارف رقم (94) لسنة 2004.

لجنة المعايير البيئية والاجتماعية والحوكمة المؤسسية

لجنة المعايير البيئية والاجتماعية اعداد تقارير المعايير البيئية والاجتماعية والحوكمة المؤسسية والاستدامة لادارة ضمن التقرير السنوي والتوصية بة لمجلس الادارة للموافقة عليه وفي هذا الصدد تتولى اللجنة التنسيق مع لجنة التدقيق بشأن عملية اعداد التقارير .

أصحاب المصالح

تعني جميع المعلومات او الأشخاص الذين قد يكونون مهتمين بأنشطة المصرف ومنتجاته وخدماته والربحية المرتبطة به ويمكن ان يؤثر عليه او يتأثروا به , ويشمل اصحاب المصالح المساهمين والمستثمرين والموظفين والمنظمين والسلطات الرقابية والحكومية وزبائن المصرف والمودعين والمقترضين والموردين والمجتمع ككل وغيرهم .

تكوين اللجنة

لجنة المعايير البيئية والاجتماعية المنبثقة عن مجلس الادارة وتتألف من اعضاء مستقلون غير تنفيذيين وتضم اللجنة رئيس مجلس الادارة ويكون رئيس مجلس الادارة هو رئيس لجنة المعايير البيئية والاجتماعية والحوكمة المؤسسية والاستدامة .

تشكيل وعدد أعضاء اللجنة	
مؤهلات أعضاء اللجنة	يجب أن يكون جميع أعضاء اللجنة حاصلين على مؤهلات علمية ويتمتعون بخبرة عملية مناسبة في مجالات المحاسبة أو التدقيق أو الادارة المالية أو أي من التخصصات أو المجالات المشابهة ذات العلاقة بأعمال المصرف وبما يتوافق مع متطلبات دليل المعايير البيئية والاجتماعية . يجب على الاعضاء فهم والالمام بالمعايير البيئية والاجتماعية ، وخبرة في افضل الممارسات وطرق التمويل المستدام وفق مبادئ الأستدامة ويجب على اعضاء مجلس الإدارة الإفصاح علنا في تقرير المصرف السنوي .
تشكيل اللجنة	• رئيس مجل الإدارة • عضو مجلس ادارة • عضو مجلس ادارة • رئيسا • عضوا • عضوا
مدة عمل اللجنة	ان العضوية السارية المفعول في المجلس تعتبر شرطاً مسبقاً للعضوية في اللجنة ستمتد مدة العضوية بالتزامن مع المدة التي تقضى في مجلس الإدارة .

صلاحيات اللجنة

- ✓ المراقبة والإشراف على الحفاظ على المعايير البيئية والاجتماعية والحوكمة المؤسسية بما في ذلك الشؤون المتعلقة بالمناخ .
- ✓ يجوز للجنة تفويض لجنة فرعية بمراقبة الشؤون المتعلقة بالمناخ في المصرف والإشراف عليها
- ✓ التأكد من تطبيق دليل المعايير البيئية والاجتماعية والحوكمة المؤسسية والوثائق ذات الصلة بالمناخ وتحديثها بانتظام .
- ✓ اعداد تقرير المعايير البيئية والاجتماعية والحوكمة المؤسسية والاستدامة لادراجة ضمن التقرير السنوي والتوصية به لمجلس الإدارة للموافقة عليه .
- ✓ للجنة التنسيق مع لجنة التدقيق بشأن عملية اعداد التقارير.
- ✓ المراجعة الدورية لهيكل المعايير البيئية والاجتماعية والحوكمة المؤسسية الفعالة بما في ذلك انشاء لجان اضافية لمجلس الإدارة وحلها واقتراح اي تغييرات ليزافق عليها مجلس الإدارة .
- ✓ التأكد من تطبيق المصرف واعضاء مجلس الإدارة والأدارة التنفيذية لدليل وسياسات واجراءات دليل المعايير البيئية والاجتماعية والحوكمة المؤسسية للمصرف .
- ✓ ضمان الالتزام بمتطلبات استقلالية اعضاء مجلس الإدارة والأفصاح عن المصالح .
- ✓ مراجعة وتعزيز متطلبات مدونة قواعد السلوك الوظيفي وسياسة المصرف بشأن ادارة تضارب المصالح بانتظام .
- ✓ ضمان اعداد تقارير المصرف والالتزام بمتطلبات بطاقة الأداء للمعايير البيئية والاجتماعية والحوكمة المؤسسية الصادرة عن البنك المركزي العراقي بما في ذلك المستندات والوثائق التي تضمن الالتزام المصرف بها .
- ✓ التأكد من امتثال المصرف للقوانين والتعليمات والضوابط النافذة فب مجال المعايير البيئية والاجتماعية.
- ✓ مراجعة خطط التدريب والتطوير السنوية للإدارة التنفيذية والموظفين على مستوى المصرف بشأن المعايير البيئية والاجتماعية والحوكمة المؤسسية والاستدامة والمناخ وتقديم توصيات الى الإدارة التنفيذية والموارد البشرية بشأن خطط التدريب.

صلاحيات اللجنة

عضوية اللجنة

يتقاضى رئيس وأعضاء اللجنة بدلات حضور الاجتماعات وفقاً للائحة الامتيازات والحقوق المعتمدة من قبل مجلس الإدارة.

المكافآت

يعتبر أمين سر اللجنة هو من يرويه أعضاء اللجنة مناسباً أمين سر اللجنة، حيث يكون موكلاً للقيام بالمهام التالية:

أمين سر اللجنة

- ✓ تنسيق اجتماعات لجنة المعايير البيئية والاجتماعية وإرسال الدعوات وبرامج الاعمال.
- ✓ إعداد جداول أعمال الاجتماعات ويتم تزويد الأعضاء بها قبل سبعة أيام على الأقل من تاريخ الاجتماع.
- ✓ إعداد وتحضير وتوزيع المواد المتعلقة بهذه الاجتماعات للأعضاء .
- ✓ تسجيل وتوثيق وترقيم محاضر الاجتماعات.
- ✓ ضمان توقيع أعضاء اللجنة على القرارات التي تم اتخاذها في الاجتماعات.
- ✓ متابعة تنفيذ القرارات المتخذة خلال تنفيذ اجتماعات اللجنة.
- ✓ حفظ سجلات ووثائق اللجنة.

اجتماعات اللجنة

مكان عقد اجتماعات اللجنة	المقر الرئيسي للمصرف أو أي مكان آخر يقرره رئيس اللجنة إذا تعذر عقده في مقر الإدارة.
عدد مرات عقد الاجتماع	يجب على لجنة المعايير البيئية والاجتماعية والحوكمة المؤسسية للمصرف اجتماع اجتماع (4) مرات على الأقل خلال كل سنة ، كما يمكن زيادة هذا العدد وفقاً للضرورة أو عند الطلب من قبل مجلس الإدارة ما لم يوجه المجلس بخلاف ذلك.
الدعوات وجدول الأعمال	يمكن للجنة عند الضرورة دعوة من تشاء من الإدارة التنفيذية أو موظفي المصرف وغيرهم لحضور اجتماعات اللجنة لطلب أي معلومات أو الإجابة على أي استفسارات تخص اللجنة.
النصاب القانوني	يكتمل النصاب القانوني لكل لجنة من لجان مجلس الادارة وبحضور عضوين على الاقل من اعضاء اللجنة على ان يكونوا من اعضاء مجلس الادارة المستقلين غير التنفيذيين او اغلبية الاعضاء بمن فيهم اثنان من اعضاء مجلس الادارة المستقلين غير التنفيذيين .
إتخاذ القرارات	يتم اتخاذ القرارات بموافقة أغلبية الأعضاء الحاضرين وفي حالة تعادل الأصوات يعتبر صوت رئيس اللجنة هو الصوت المرجح.
محاضر الاجتماعات	✓ يجب على اللجنة عقب كل اجتماع، أن ترفع تقريراً (محضر اجتماع) لمجلس الإدارة توضح فيه جدول الأعمال الذي تمت مناقشته والنتائج التي توصلت لها وتوصياتها وذلك للمصادقة عليه، وعلى أمين السر الاحتفاظ بصورة من التقرير على أن يتم حفظ الأصل لدى امانة سر المجلس. ✓ يجب على اللجنة اعداد تقرير بشكل دوري (نصف سنوي) تبين فيه ملخص اجتماعاتها خلال الفترة، وأهم المواضيع والتوصيات المتخذة، ويعرض على مجلس الإدارة للعلم بما جاء فيه، ويحفظ لدى أمين سر اللجنة.

مسؤوليات اللجنة

- ✓ اعداد استراتيجيه او اطار عمل المعايير البيئية والاجتماعية والحوكمة المؤسسية للمصرف.
- ✓ تقديم الارشادات والتوصيات بشأن الاهداف والمقياس الاستراتيجيه المناسبه لمعايير البيئية والاجتماعية والحوكمة المؤسسية للمصرف .
- ✓ اعداد التقارير والأفصاحات حول نشاط المعايير البيئية والاجتماعية والحوكمة المؤسسية للمصرف والأفصاح عنه ضمن التقرير السنوي بما في ذلك تقرير الاستدامة .
- ✓ تحديد المعايير والممارسات فيما يخص استكشاف الأفاق الجيدة بما في ذلك توفير فرص التدريب والتطوير
- ✓ وضع السياسات والأجراءات المناسبة والمتعلقة بدليل المعايير البيئية والاجتماعية والحوكمة المؤسسية للمصرف.
- ✓ الإشراف على تفاعلات المؤسسة ومسؤوليتها في ما يتعلق بالقضايا الاجتماعية اتجاة اصحاب المصالح .
- ✓ تقديم التوصيات والارشادات فيما يتعلق بالمخاطر لمعايير البيئية والاجتماعية والحوكمة المؤسسية لمجلس الإدارة .

مسؤوليات اللجنة